فى احد وجهيه كخروجه من المدينة لأحد وكان مذهبه التحصن بها وتركه
قتل المنافقين وهو على يقين من امرهم مؤلفة لغيرهم ورعاية للمؤمنين من قرابتهم
وكراهة لان يقول الناس ان محمدا يقتل اصحابه كما جاء فى الحديث وتركه بناء
الكعبة على قواعد ابراهيم عليه السلام مراعات لقلوب قريش وتعظيمهم لتغييرها
وحذرا من نفار قلوبهم لذلك وتحريك متقدم عداوتهم للدين واهله فقال
لعائشة رضى الله عنها فى الحديث الصحيح لولا حدثان قومك بالكفر لاتممت البيت
على قواعد ابرهيم ويفعل الفعل ثم يتركه لكون غيره خيرا منه كانتقاله من ادنى
مياه بدر الى اقربها للعدو من قريش وكقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت
من امرى ما استدبرت ما سقت الهدى ويبسط وجهه للكافر والعدو رجاء استيلافه
ويصبر للجاهل ويقول ان من شرار الناس من اتقاه الناس لشره ويبذل له الرغائب
ليحبب اليه شريعته ودين ربه ويتولى فى منزله ما يتولى الخادم فى مهنته
ويتبسم فى ملائه حتى لا يبدو منه شئ من اطرافه وحتى كان على رؤس جلسائه
الطير ويتحدث مع جلسائه بحديث اولهم ويتعجب مما يتعجبون منه ويضحك مما
يضحكون منه قد وسع الناس بشره وعدله لا يستفزه الغضب ولا يقصر
عن الحق ولا يبطن على جلسائه يقول ما كان لنبى ان تكون له خائنة الاعين فان قلت
فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة فى الداخل عليه بئس ابن العشيرة فلما دخل
عليه ألان له القول وضحك معه فلما سألته عن ذلك قال ان من شر الناس من
اتقاه الناس لشره وكيف جاز ان يظهر له خلاف ما يبطن ويقول فى ظهره ما قال
فالجواب انه فعله صلى الله عليه وسلم كان استيلافا لمثله وتطييبا لنفسه
ليتمكن ايمانه ويدخل فى الاسلام بسببه اتباعه ويراه مثله فينجذب بذلك الى
الاسلام ومثل هذا على هذا الوجه قد خرج من حد مدارات الدنيا الى السياسة الدينية

وقد كان يستألفهم باموال الله العريضة فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان لقد اعطانى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابغض الخلق الى فما زال يعطينى حتى صار احب
الخلق الى وقوله فيه بئس ابن العشيرة هو غير غيبة بل هو تعريف ما علمه منه
لمن لم يعلم ليحذر حاله ويحترز منه ولا يوثق بجانبه كل الثقة لا سيما وكان مطاعا
متبوعا ومثل هذا اذا كان لضرورة ودفع مضرة لم يكن بغيبة بل كان جائزا بل
واجبا فى بعض الاحيان كعادة المحدثين فى تجريح الرواة والمزكين فى الشهود فان قيل
فما معنى المعضل الوارد فى حديث بريرة من قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة وقد اخبرته
ان موالى بريرة ابوا بيعها الا ان تكون لهم الولاء فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم
اشتريها واشترطى لهم الولاء ففعلت ثم قام خطيبا فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا
ليست فى كتاب الله كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل والنبى صلى الله عليه وسلم
قد امرها بالشرط لهم وعليه باعوا ولولاه والله اعلم لما باعوها من عائشة كما
لم يبيعوها قبل حتى شرطوا ذلك عليها ثم ابطله صلى الله عليه وسلم وهو قد حرم
الغش والخديعة فاعلم اكرمك الله ان النبى صلى الله عليه وسلم منزه عما يقع
فى بال الجاهل من هذا ولتنزيه النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ما قد انكر قوم
هذه الزيادة قوله اشترطى لهم الولاء اذ ليست فى اكثر طرق الحديث ومع ثباتها
فلا اعتراض بها اذ يقع لهم بمعنى عليهم قال الله تعالى اولئك لهم اللعنة وقال
وان اسأتم فلها فعلى هذا اشترطى عليهم الولاء لك ويكون قيام النبى صلى الله عليه
وسلم ووعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لانفسهم قبل ذلك ووجه ثان ان
قوله صلى الله عليه وسلم اشترطى لهم الولاء ليس على معنى الامر لكن على معنى التسوية
والاعلام بان شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبى صلى الله عليه وسلم لهم قبل
ان الولاء لمن اعتق فكانه صلى الله عليه وسلم قال اشترطى او لا تشترطى فانه شرط

Copyright © King Saud University